الأمم المتحدة

A/C.5/52/SR.42

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr. General

24 March 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ٤٢

المعقودة بالمقر، في نيويورك

يوم الثلاثاء ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد شودري . . . . . (بنغلاديش)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٩ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع)

البند ١٢١ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١١٥ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠

البند ١١٩ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع) (A/C.5/52/L.13)

١ - **السيد هو تونغ ين** (سنغافورة): قدم مشروع القرار A/C.5/52/L.13 المتعلق بخطة المؤتمرات، فقال إن الفرع ألف من مشروع القرار يتناول جدول المؤتمرات، ومراعاة عيد الفطر وعيد الأضحى، وتوفير واستخدام خدمات المؤتمرات. ويتناول الفرع باء وثائق الأمم المتحدة والنوعية الفنية والسمعية لبعض غرف الاجتماع. ويتناول الفرع جيم الجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام لاستخدام تكنولوجيات الحاسوب في منظومة الأمم المتحدة ويتناول الفرع دال مواصلة تطوير نظام محاسبة التكاليف. وأخيرا يتناول الفرع هاء مسألة التدخين، ولا سيما في غرف الاجتماع.

٢ - ووجه انتباه اللجنة إلى الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف من المنطوق. وقال إنه كان من المفهوم لدى اللجنة عندما اعتمدت مشروع المقرر بتوافق الآراء أن المقرر لن يمس العدد الإجمالي للعطلات الرسمية. وسيضطلع الأمين العام بمسؤولية تنفيذ المقرر في الأمانة العامة على أساس مراعاة جميع العطلات الرسمية على قدم المساواة.

٣ - **الرئيس**: قال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/C.5/52/L.13 بدون تصويت.

٤ - وقد تقرر ذلك.

٥ - **السيد شليسنغر** (النمسا): شرح موقف وفده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف على أساس ألا يتعدى العدد الإجمالي للعطلات الرسمية تسعة أيام وألا تراعى عطلة رسمية على حساب عطلة أخرى.

٦ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): شرح موقف وفده بشأن القرار المتخذ للتو، فقال إنه يأمل أن يتم تنفيذ هذا القرار بصورة دائمة كل سنة. وينبغي اعتبار عيدي الفطر والأضحى عطلتين رسميتين للمنظمة على قدم المساواة مع أي عيد رسمي آخر. ويعتزم وفده رصد تنفيذ هذا القرار لضمان سريانه.

٧ - **السيد لوزينسكي** (الاتحاد الروسي): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن من المفهوم لدى وفده أن تحديد تسع عطلات رسمية سنويا ينبغي أن تقرره الإدارة بالتشاور مع الموظفين في كل مركز عمل، مع مراعاة قائمة العطلات الرسمية والعرف والعادة المحليين. ولا ينبغي أن يتجاوز العدد الإجمالي السنوي للعطلات تسعة أيام ولا ينبغي أن تؤدي الأحكام الواردة في الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف إلى اعتمادات إضافية في الميزانية. كما يلاحظ وفده عدم الدقة في ترجمة الفقرة ٥ من النص الروسي التي ينبغي أن تقوم الأمانة العامة بتصويبها على النحو الواجب.

٨ - **السيد أوداغا - جالومايو** (أوغندا): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إنه تأكد أن مسألة التدخين التي تناولها الفرع هاء أقل وضوحا مما كان وفده يتوخاه أصلا. فصياغة تلك الفقرة لم تأت على النحو الذي كان وفده يأمله، غير أنها تشكل مع ذلك خطوة صغيرة في الاتجاه الصحيح. وقال إنه يأمل أن يضع الأمين العام تدابير ملائمة تثني عن التدخين في غرف الاجتماع.

٩ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف على أساس أن الأمين العام سينفذ جميع جوانب هذه الأحكام تنفيذا تاما. فينبغي أن تصون الأمم المتحدة وتحافظ على طابعها الدولي في المقر وفي مقار العمل الأخرى على السواء، وألا تعكس فقط العرف المحلي السائد.

١٠ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف على أساس أن العطلتين الرسميتين الإضافيتين لن تزيدا في المجموع السنوي المحدد بتسع أيام، وعلاوة على ذلك ينبغي ألا تحلا محل العطلات الدينية الأخرى التي تراعى في الوقت الراهن. فينبغي أن تعكس الأمم المتحدة تنوعها الديني والثقافي. ويعتزم وفده رصد تنفيذ هذا القرار.

١١ - **السيد ميدينا** (المغرب): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن تنفيذ الفقرة ٥ من الفرع ألف موكول إلى الأمين العام الذي ينبغي أن يبذل كل ما في وسعه لمراعاة القرار الوارد فيها. وينبغي أن تعامل العطلتان الإضافيتان بنفس الطريقة التي تعامل بها العطلات الدينية التي تتم حاليا مراعاتها في المقر ومقار العمل الأخرى.

١٢ - **السيد هيريرا** (المكسيك): قال إن النص الاسباني للفقرة ٢ من الفرع هاء من المنطوق يبدو آمرا أكثر من نظيره الانكليزي وينبغي بالتالي تخفيف طابعه الآمر.

١٣ - **السيد مادينز** (بلجيكا): شرح موقف الاتحاد الأوروبي من القرار المتخذ للتو، فقال إن مسألة العطلات الإضافية هي مسألة إدارية ينبغي أن يحلها الأمين العام والموظفون. وينبغي ألا يتعدى الرقم الإجمالي للعطلات تسعة أيام، ولا ينبغي مراعاة عطلة على حساب عطلة أخرى.

١٤ - **السيد المنتصر** (الجماهيرية العربية الليبية): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده يود أن يعرب عن تأييده للتعليقات التي أبداها ممثلو إندونيسيا والمغرب والجمهورية العربية السورية.

١٥ - **السيد سيال** (باكستان): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده انضم إلى توافق الآراء على أساس أن العطلتين الإضافيتين ستتم مراعاتهما في المقر ومقار العمل الأخرى التي ينطبق عليها الأمر. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكفل الأمين العام التقيد بروح القرار ونصه. كما يولي وفده أهمية للفقرتين ٢٤ و ٢٥ من الفرع باء اللتين من شأنهما أن يغيرا جذريا الطريقة التي تجري بها المنظمة أعمالها التشريعية.

١٦ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا): شرحت موقف بلدها من القرار المتخذ للتو، فقالت إنه استنادا إلى الفقرة ٢ من الفرع هاء، ينبغي أن تزيل الأمانة العامة اللوحات التي تشير إلى منع التدخين من الأماكن التي تستخدمها الوفود لعدم وجود أي ولاية تشريعية تخولها تعليق تلك اللوحات.

١٧ - **السيد مكتفي** (الجزائر): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده يأمل أن تُنفذ الأحكام الواردة في الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف تنفيذا تاما. فإضافة عيدي الفطر والأضحى إلى قائمة العطلات الرسمية يعني ضرورة مراعاتهما في جميع مقار عمل المنظمة.

١٨ - **السيد أهونو** (كوت ديفوار): شرح موقف بلده من القرار المتخذ للتو، فقال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن الفرع هاء، غير أنه يأمل أن تتحرك الأمانة العامة في نهاية المطاف في اتجاه التحريم التام للتدخين في مرافق المؤتمرات. ونظرا لارتباط الأمم المتحدة بمنظمة الصحة العالمية، فإن وفده يستغرب التلكؤ عن اتخاذ موقف أقوى بشأن التدخين.

١٩ - **السيدة فهمي** (مصر): شرحت موقف وفد بلدها من القرار المتخذ للتو، فقالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن الفقرتين ٥ و ٦ من الفرع ألف على أساس ألا تكون إضافة عيدي الفطر والأضحى إلى القائمة الرسمية للعطلات على حساب العطلات التي تراعيها المنظمة فعلا. كما لاحظ وفدها بارتياح تأكيد القرار على تعدد اللغات. وفي الفقرة ٢٤ من الفرع باء، ترجمت عبارة "as appropriate" الواردة في النص الانكليزي إلى اللغة العربية ترجمة غير مرضية؛ ولذلك فإنها تطلب إلى الأمانة العامة أن تدخل التصويب اللازم.

٢٠ - **السيدة سيلو برافو** (كوبا): شرحت موقف بلدها من القرار المتخذ للتو، فقالت إن عبارة "notes" الواردة في الفقرة ٤ من الفرع باء من المنطوق لم تترجم إلى الإسبانية ترجمة موفقة. وينبغي بالتالي إدخال التصويب اللازم. وقالت إن وفدها يتطلع إلى تلقي مقترحات الأمانة العامة بشأن الموارد اللازمة لتجديد مرافق المؤتمرات في المقر، ولا سيما في مقصورات الترجمة الشفوية.

٢١ - **السيد منيِّر** (الكويت): شرح موقف وفد بلده من القرار المتخذ لتوه فقال إن عطلتي عيد الفطر وعيد الأضحى يحتفل بهما في زهاء ٥٠ دولة إسلامية، لذلك يجدر بالأمم المتحدة أن تعتبرهما عطلتين رسميتين. ويأمل وفده أن ينفذ الأمين العام هذا القرار وفقا للنص المتفق عليه.

البند ١٢١ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/52/L.11)

٢٢ - **السيدة دايس** (اليونان): تحدثت بصفتها نائبة رئيس اللجنة، فعرضت مشروع القرار A/C.5/52/L.11، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية". وقالت إن مشروع القرار المتعلق بهذا البند البالغ الأهمية هو نتاج مشاورات غير رسمية مكثفة وبناءة تم التوصل فيها إلى توافق في الآراء. وأبرزت المسائل الرئيسية المعالجة في كل جزء من مشروع القرار ثم اقترحت أن تعتمده اللجنة بتوافق الآراء.

٢٣ - **واعتمد مشروع القرار.**

٢٤ - **الرئيس:** قال إن اللجنة انتهت من النظر في البند ١٢١ من جدول الأعمال.

البند ١١٥ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع) (A/C.5/52/32)

٢٥ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم شفويا تعليقات اللجنة الاستشارية على التقرير الثاني للأمين العام بشأن أداء الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (A/C.5/52/32). وقال في معرض ذلك إن مضمون التقرير مالي محض، وفقا للممارسة السابقة. وسوف يتبعه تقرير عن تنفيذ البرامج. ولكن ما دام ينبغي أن يكون الهدف من تقديم تقارير الأداء هو تبيان العلاقة بين البيانات المالية وأداء البرامج، فيجدر بالأمانة العامة أن تبذل مزيدا من الجهود للنظر على المدى البعيد في إمكانية الجمع بين جانبي أداء الميزانية لتقديمهما في تقرير واحد من تقارير الأداء.

٢٦ - وأضاف قائلا إن الفقرة ٣ من التقرير تشير إلى أن المقدار النهائي المتوقع للنفقات والإيرادات لفترة السنتين يقل بمبلغ صافيه ٢٥,١ مليون دولار عن الاعتمادات المنقحة وتقديرات الإيرادات التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٢/٥١. ويتبين في النفقات المسقطة البالغة ٥٤٩,٤ ٢ مليون دولار نقصان قدره ٥٣,٨ مليون دولار، وفي الإيرادات المتوقعة البالغة ٤١٩ مليون دولار نقصان قدره ٢٨,٧ مليون دولار. وتشير الفقرة ٤ إلى أن الانخفاض الصافي البالغ ٢٥,١ مليون دولار هو حصيلة الأثر المركب للاحتياجات الإضافية المسقطة بواقع ٣١,٦ مليون دولار التي تعزى إلى تغير الافتراضات المتعلقة بالتضخم، وللالتزامات المعقودة بموجب القرار ٢١٧/٥٠ المتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية، والالتزامات التي أذنت بها الجمعية العامة؛ ولنقصان في الإيرادات قدره ٢٨,٧ مليون دولار، ولانخفاض متوقع قدره ٨٥,٤ مليون دولار يعزى إلى تغير الافتراضات المتعلقة بأسعار الصرف، والاختلافات في تكاليف الوظائف والتكاليف العامة للموظفين، والتعديلات في وجوه الإنفاق بخلاف الوظائف.

٢٧ - واستطرد قائلا إن الاحتياجات الإضافية لنظام المعلومات الإدارية المتكامل، المقدرة بمبلغ ١٠,٤ ملايين دولار، الوارد تفصيلها في التقرير المرحلي التاسع للأمين العام عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل (A/52/711)، مبينة في تقرير الأداء، وذلك في البند ٣٠ من الجدول ٣، تحت عنوان "التغييرات الأخرى". وستقوم اللجنة الاستشارية، في دورتها التي ستعقد في شباط/فبراير وآذار/ مارس ١٩٩٨، بدراسة احتياجات المشروع المبينة في الوثيقة A/52/711. ولكنها توصي في الوقت الحالي بحذف الاعتماد الإضافي البالغ ١٠,٤ مليون دولار من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٢٨ - ومضى يقول إن اللجنة الاستشارية أفيدت، لدى الاستفسار عن ماهية الإشارة الواردة في الفقرة ٨ إلى "المرونة في التنفيذ"، بأن مديري البرامج منحوا مزيدا من الإمكانيات لإعادة توزيع الموارد المخصصة لبرامجهم، باستثناء تكاليف الموظفين، والأتعاب والضيافة. وترحب اللجنة الاستشارية بهذا التطور.

٢٩ - وتابع قائلا إن الأمين العام يشير في الفقرة ٧ إلى أن تنفيذ الميزانية في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ كان مليئا بالتحديات بسبب ضرورة تحقيق الوفورات اللازمة دون إجراء تخفيضات كبيرة في تكاليف الموظفين. ولكن الفقرة ٢٦ تشير إلى أن متوسط معدل الشغور الفعلي قُدر بـ ١٢,٨ في المائة للفئة الفنية وما فوقها و ٧,٦ في المائة لفئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة، بينما كان المعدلان المستهدفان لهاتين الفئتين ١٠,٤ و ٧,٥ في المائة على التوالي. وفضلا عن ذلك، يبين الجدول ٩ من التقرير أن معدلات الشغور بلغت في بعض أبواب الميزانية مستويات مرتفعة بصورة ملفتة للأنظار. وعلى سبيل المثال، ارتفعت معدلات الشغور في الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة في الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من ٤ و ٨,٥ في المائة، على التوالي، إلى ٤٩ و ١٨,٦ في المائة؛ وارتفعت في الباب ١١ (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) من ١٧,٤ وصفر في المائة إلى ٣٩,١ و ٥ في المائة. وأفيدت اللجنة الاستشارية لدى الاستفسار بأن الأمانة العامة لم تقم بأي محاولة متعمدة لزيادة معدلات الشغور الفعلية على المعدلات المستهدفة.

٣٠ - وتابع قائلا إن الفقرتين ١٢ و ١٧ من التقرير تشرحان الاحتياجات الإضافية المتصلة بتغير الافتراضات المتعلقة بالتضخم والنقصان الناجم عن تقلبات أسعار الصرف (التي تعزى في المقام الأول إلى انخفاض قيمة الفرنك السويسري والشلن النمساوي مقابل دولار الولايات المتحدة الأمريكية)؛ ويتضمن الجدولان ٤ و ٥ معلومات مفصلة عن أسعار الصرف الافتراضية والفعلية. وتناقش الفقرات من ١٨ إلى ٢٣ الاحتياجات الإضافية البالغة ٣٠ مليون دولار الناجمة عن الالتزامات المعقودة بموجب القرار ٢١٧/٥٠، والالتزامات التي أذن بها لبعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا وللبعثة المدنية الدولية في هايتي المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وقد تسنى تغطية تلك الاحتياجات الإضافية في حدود المستوى الحالي من الاعتمادات، نظرا لاستمرار أسعار الصرف المواتية لدولار الولايات المتحدة الأمريكية. وأشار في هذا الصدد إلى الملاحظة التي أبدتها اللجنة الاستشارية في الفقرة ٣٦ من الوثيقة A/51/7/Add.1، من أنه على الرغم من احتمال وجود إمكانية لاستيعاب جزء من تكاليف الولايات الجديدة على الأقل بسبب حركة أسعار الصرف والتضخم، فينبغي ألا يغيب عن البال أنه أعيد تأكيد قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ وأن هذا القرار سيظل ساريا إلى أن تغيره الجمعية العامة تحديدا.

٣١ - وأردف قائلا إن الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام تشير إلى أن المستوى النهائي المتوقع للنفقات والإيرادات لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ يستند إلى جملة أمور، من ضمنها النفقات الفعلية لفترة الـ ١٨ شهرا الأولى. ولكن نظرا لاستثمارات المنظمة في التكنولوجيا، ينبغي أن تحاول الأمانة العامة الاستناد في وضع تقارير الأداء إلى النفقات الفعلية لفترة الـ ٢١ شهرا الأولى. وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن النفقات المقدرة لفترة السنتين الحالية التزامات غير مصفاة. وينبغي أن تبين تقارير الأداء في المستقبل مبلغ الالتزامات غير المصفاة المدرج في النفقات المقدرة لفترة السنتين.

٣٢ - وأضاف قائلا إن الفقرات من ٣٢ إلى ٣٥ تتناول بالبحث الانخفاض من الإيرادات المسقط بمبلغ ٢٨,٧ مليون دولار. وقد أفيدت اللجنة الاستشارية بعد الاستفسار بأن الانخفاض في الإيرادات الآتية من إيجار أماكن العمل، المشار إليه في الفقرة ٣٤، يعزى إلى انتقال منظمة الأمم المتحدة للطفولة في جنيف ومتطوعي الأمم المتحدة من هذه الأماكن، الأمر الذي لم يكن متوقعا وقت إعداد الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٣٣ - واختتم قائلا إن اللجنة الاستشارية توصي، في ضوء ملاحظاتها وتوصياتها، بإجراء تخفيض قدره ١٠,٤ ملايين دولار فيما يتعلق بنظام المعلومات الإدارية المتكامل في أبواب النفقات في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٣٤ - **السيد أوداغا - جالومايو** (أوغندا): قال إنه كان يفضل أن يتلقى تعليقات اللجنة الاستشارية كتابة نظرا لأهميتها. وقد قررت الجمعية العامة في الفقرة ٦ من الجزء الثاني من قرارها ٢١٤/٥٠، الذي اعتمدت بموجبه الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، ألا تؤدي الوفورات المطلوب تحقيقها في تلك الميزانية إلى التأثير على التنفيذ الكامل للبرامج والأنشطة المأذون بها. وسأل عما إذا كان قد أولي اهتمام خاص لهذا الشرط في تنفيذ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، إذ بدا له أنه جرى تقليص عدد من البرامج والأنشطة أو تأخيرها أو إرجائها بل وإلغائها.

٣٥ - وأيّد توصية اللجنة الاستشارية الداعية إلى حذف مبلغ الـ ١٠,٤ ملايين دولار المتعلق بنظام المعلومات الإدارية المتكامل من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وطلب من الأمانة العامة، إذ بدا له أن هذا المبلغ سيأتي من الوفورات المحققة في إدارات أخرى، أن تبيّن تلك الإدارات وأن توضح السبب الداعي إلى تحويل الوفورات المحققة في تلك الإدارات إلى نظام المعلومات الإدارية المتكامل عوضا عن تركها في تلك الإدارات نفسها أو إعادتها إلى الدول الأعضاء. واختتم حديثه قائلا إنه على الرغم من أن التقلبات في أسعار العملة كانت مواتية خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، فليس من الحكمة أن تستخدم الأرقام المسقطة لتقلبات أسعار العملة ومعدلات التضخم، وهي شديدة التغير، لخفض المقدار الإجمالي لاعتمادات الميزانية. ودعا إلى مواصلة العمل بالإجراءات الحالية.

٣٦ - **السيدة غويكوشيا استينوز** (كوبا): قالت إنها تسلم بأنه كان ينبغي لتعليقات اللجنة الاستشارية التي تتناول مسألة من الأهمية بمكان لأنشطة المنظمة، أن تقدم كتابة. وأعربت عن أسفها لأنه لم يكن لدى اللجنة سوى وقت قليل جدا للنظر في تقرير الأداء الثاني للميزانية (A/C.5/52/32)، ولا سيما نظرا للظروف الاستثنائية لفترة السنتين الحالية.

٣٧ - وأعربت عن قلقها إثر ملاحظتها أن بعض الوفورات التي تحققت إنما تعزى إلى ارتفاع شديد في معدلات الشغور. وقالت إن رئيس اللجنة الاستشارية أشار إلى أن تلك الحالة لم تكن نتيجة سياسة متعمدة انتهجتها الأمانة، ومع ذلك يجب التأكيد على عدم القبول بهذا النهج، ولا سيما بالنظر إلى تأجيل بعض الأنشطة الهامة أو إلغائها، كما ورد في الوثيقة A/C.5/51/53. وطلبت من الأمانة العامة أن تعلق على هذا الوضع في اجتماع رسمي. وقالت إنه سبق لوفدها الإعراب عن قلقه إزاء الأثر المترتب على تأجيل إلغاء التجميد المفروض على معدلات الشغور، لكن الأمانة العامة لم تقدم ردا مقنعا لتبديد تلك الشواغل، ومن الواضح أنها استغلت معدلات الشغور لتحقيق وفورات إضافية، مخالفة بذلك قرار الجمعية العامة في هذا الشأن. وأشارت في هذا الصدد، إلى ما أعربت عنه اللجنة الاستشارية في الوثيقة A/51/7/Add.1 من قلقها إزاء استغلال الشواغر لتغطية تكاليف الولايات الإضافية المتصلة بصون السلام والأمن، على الرغم من أن الجمعية العامة أذنت باعتمادات إضافية لهذه

الأنشطة. ودعت اللجنة إلى أن تبيِّن في مشروع القرار الذي سيعتمد بشأن هذا البند أنها تلاحظ مع القلق أن الأمانة العامة استغلت معدلات الشغور في تحقيق وفورات إضافية.

٣٨ - وأردفت قائلة إنها تتفق مع اللجنة الاستشارية بأن التقديرات التي سترد من تقارير أداء الميزانية في المستقبل ستكون واقعية بقدر أكبر إذا ما روعيت فيها النفقات الفعلية لفترة الـ ٢١ شهرا الأولى من فترة السنتين عوضا عن الـ ١٨ شهرا الأولى فحسب، وهي تسلم أيضا بعدم وجود مبرر لطلب الأمانة العامة رصد مبلغ إضافي قدره ١٠,٤ مليون دولار لنظام المعلومات الإدارية المتكامل. وقالت إن نظام المعلومات الإدارية المتكامل هو مشروع متعدد السنوات باهظ التكلفة ولم يأت بنتائج كاملة بعد. وينبغي أن تقدم الأمانة العامة بيانات مستكملة للاحتياجات من الموارد بعد قيام اللجنة الاستشارية بتحليل للمشروع وبعد إتاحة نتائج المراجعة الخاصة للحسابات. واختتمت بالسؤال عن سبب عدم استغلال المديرين زيادة المرونة الممنوحة لهم في استخدام الموارد لإيجاد طرق (كالاستعانة بالمساعدة المؤقتة على سبيل المثال) لتنفيذ بعض الأنشطة المرجأة، بما في ذلك إعداد تقارير معيَّنة.

٣٩ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): سأل عن الموعد الذي يمكن أن تتوقع الوفود أن تتسلم فيه نص التعليقات الهامة التي أبدتها اللجنة الاستشارية. وقال فيما يتعلق بنظام المعلومات الإدارية المتكامل، إن اللجنة لن تكون في وضع يسمح لها بأن تقرر ما إذا كان هناك مبرر أم لا للتوصية بحذف مبلغ الـ ١٠,٤ ملايين دولار الإضافية إلى أن تنتهي اللجنة الاستشارية من إجراء تحليل كامل للمشروع. وأراد أن يعرف أيا من أبواب الإيرادات المشار إليها في تقرير الأمين العام يتضمن ما حصلته المنظمة من مدفوعات التأمين المتعلقة بتجديد سقف مبنى الجمعية العامة. واختتم طالبا تزويده بمعلومات مفصَّلة عن النفقات الإضافية المدرجة تحت عنوان "تغييرات أخرى" من الجدول ١، وخاصة فيما يتعلق بأبواب الميزانية التي أسقطت فيها زيادات كبيرة تحت هذا العنوان، كالباب ٢٣ (وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى) والباب ٢٦ جيم (مكتب إدارة الموارد البشرية) و ٢٦ هاء (خدمات المؤتمرات) والباب ٢٨ (المصروفات الخاصة).

٤٠ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): قال إن الاعتمادات النهائية المقترحة للخبراء الاستشاريين والخبراء، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث، المبيَّنة في الجدول ٢، مرتفعة نسبيا بالمقارنة بالرقم الإجمالي للميزانية وينبغي خفضها. وأعرب عن قلقه إزاء الإشارة في الفقرة ٢٨ من التقرير إلى أن الزيادة في الانفاق على السفر والأثاث والمعدات بلغت ١٦,٥ مليون دولار. ورحب، من جهة أخرى، بانخفاض الانفاق في بندي تكاليف الموظفين، واللوازم والمواد (الفقرة ٣١) وأعرب عن أمله في أن يكون ذلك اتجاها متناميا من المنظمة. واختتم بالإعراب عن قلقه إزاء انخفاض صافي الدخل الآتي من مركز بيع الهدايا في مقر الأمم المتحدة (الفقرة ٣٥)، وخاصة بالنظر إلى المخالفات التي سبق أن أبلغ عنها مكتب خدمات المراقبة الداخلية. ودعا إلى إجراء تحليل لفعالية تلك العملية من حيث التكلفة للبت فيما إذا كان ينبغي مواصلتها أم لا.

٤١ - **السيدة غويكوشيا استينوز** (كوبا): طلبت مزيدا من التوضيح بشأن تحسين أماكن العمل المذكور في الفقرة ٢٨ من تقرير الأداء الثاني، لأن من رأي وفدها أنه ما زال هناك متسع من المجال لتحسين حالة مجمع مباني المقر. وقالت فيما يتعلق بمركز بيع الهدايا في الأمم المتحدة، إنه على الرغم من فائدة إجراء تحليل

لفعالية عملياته من حيث التكلفة، فالواقع أن هذا المركز يفي بغرض نشر المعلومات عن المنظمة. ويشار في هذا الصدد إلى أنه ينبغي، إذا كان يجري حاليا تحصيل ضرائب على مبيعات المركز، أن يبلغ عن هذه الضرائب كإيرادات وأن تتاح للدول الأعضاء فرصة إبداء رأيها في هذه الممارسة.

٤٢ - **السيد هالبواش** (المراقب المالي): قال، ردا على ممثل أوغندا، إن الأمين العام أشار إلى أن من غير الممكن تحقيق الوفورات اللازمة دون أن يترك ذلك أثرا ما على البرامج ومستوى الشواغر. وذكر أن الأثر الفعلي يرد بالتفصيل في الوثيقة A/C.5/50/57 و Add.1. وقال إن الأمانة العامة تستخدم التقلبات في سعر العملة ومعدلات التضخم لتخفيض الميزانية، وإن الارتفاع الكبير في سعر دولار الولايات المتحدة كان في صالح المنظمة فيما يتعلق بالعملية الجارية لإعادة تقدير التكاليف، ومكن المنظمة من امتصاص بعض التغييرات، غير أن مثل هذه التغييرات تقع بصورة دورية. وأضاف أن الشواغر تستخدم لتحقيق وفورات إضافية: وحينما رفع تجميد التعيين في نيسان/أبريل ١٩٩٧ كان من المتوقع أن ينخفض معدل الشواغر، غير أن المستوى بقي على حاله تقريبا.

٤٣ - وفيما يتعلق بتصليح سقف قاعة الجمعية العامة، قال إن المبلغ المستلم في إطار التأمين أنفق على هذه التصليحات. وأضاف قائلا إنه مع أن بعض الوفود أشارت إلى ارتفاع النفقات في بعض المجالات، فإن المبالغ لم تتجاوز المستويات التي سمحت بها الجمعية العامة. وفي الواقع، فإن المبلغ الذي أنفق على الخبراء الاستشاريين كان دون مستواه لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣. وذكر أن التخفيض الصافي في النفقات على المباني لا يتصل بالمقر، وإنما تحقق نتيجة للتأخير في خطط نقل مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ونتيجة للتصليحات الهيكلية بمباني مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية - الساحلية التي رئي أنها غير ضرورية. وأردف قائلا إنه يتفق مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في أن تقارير الأداء في المستقبل ينبغي أن تعد على أساس النفقات لفترة ٢١ شهرا وليس لفترة ١٨ شهرا.

٤٤ - **السيد تومو مونتي** (الكاميرون): قال إنه إذا كان هناك درس واحد يمكن استخلاصه من تقرير الأداء لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، فهو أنه ينبغي ألا تستخدم هاتين السنتين الصعبتين جدا كنموذج للمستقبل. وذكر أن الائتمانات المخصصة لم تستخدم لأغراضها المحددة، نتيجة للحذر المفرط، ولذلك لم تتحقق أهداف فترة السنتين. وأضاف أن المدراء منحوا مزيدا من الحرية والمرونة من أجل تحقيق الوفورات اللازمة، غير أنهم استخدموا حق التصرف وفق تقديرهم للتخفيض في البرامج، وفي تعيين الموظفين وفي صيانة المرافق، فكانت تلك الوفورات في نهاية المطاف وفورات زائفة. وأضاف أن هذه التدابير أخضعت تنفيذ البرامج إلى ضغط كبير مما أدى إلى تأخيرات في تنفيذ الولايات وخلق مشاكل من حيث الروح المعنوية للموظفين.

٤٥ - ومضى قائلا إنه ينبغي في فترة السنتين القادمة، أن تنفذ البرامج بالكامل وأن تنخفض معدلات الشواغر إلى مستويات مقبولة. وذكر أنه بالإضافة إلى ذلك ينبغي للأمم المتحدة أن تواكب التكنولوجيا المتغيرة لتمتلك وسائل تنفيذ ميزانيتها بفعالية أكبر. واختتم حديثه قائلا إنه ينبغي أن تدفع جميع الدول الأعضاء ما عليها من متأخرات على وجه السرعة.

٤٦ - **السيدة غويكوشيا استينوز** (كوبا): طلبت من المراقب المالي تقديم تقرير عن مشاريع التصليح في المقر، التي لم ينجز العديد منها سوى جزئيا أو حدث فيها تأخير. وتساءلت أيضا عما إذا كان نقل مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ سيتم خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وفيما يتعلق بمعدلات الشواغر، ذكرت أن الجمعية العامة رفعت تجميد التعيينات العام بموجب مقررها ٤٥٦/٥١ المؤرخ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وقالت إنها تريد أن تعرف لماذا انتظرت الأمانة العامة حتى نيسان/أبريل ١٩٩٧ لتنفذ هذا المقرر.

٤٧ - **السيد أوداغا - جالومايو** (أوغندا): سأل لماذا نفذت الأمانة برامج لم يصدر بها تكليف ولم تنفذ برامج أخرى صدر بها تكليف. وقال إنه كان ينبغي استخدام الوفورات المحققة عن طريق تقلبات العملة، والتضخم وكفاءة الأداء لتنفيذ هذه البرامج، أو كان ينبغي للأمانة العامة طلب المزيد من الاعتمادات من الجمعية العامة.

٤٨ - وأردف قائلا إن وفد بلده يوافق على أن تقرير الأداء ينبغي أن يعد على أساس دورة محددة بـ ٢١ شهرا وليس ١٨ شهرا.

٤٩ - **السيد هانسون** (كندا): قال إن وفد بلده يأسف أيضا لعدم تحقيق الأهداف البرنامجية وفقا للاعتمادات المخصصة. واستدرك قائلا إن الاعتماد لا يتعدى كونه تفويضا قانونيا لإنفاق الأموال. وإنه لا يمكن إنفاق أموال لم تستلم أصلا. وذكر أن الوفود إذا كانت قلقة لأن الأنشطة الصادر بها تكليف لم تنجز، ينبغي أن تنظر في الفجوة بين مستويي دفع الأنصبة المقررة والاعتمادات الموافق عليها. وقال إن الوفود مستعدة تماما لمناقشة الميزانيات، غير أن حكوماتها لا تسدد الأنصبة المقررة المنبثقة عن هذه الالتزامات. وأوضح أن الإجابة على العديد من الأسئلة التي طرحت تكمن في حالة الأنصبة المقررة ومبلغ الـ ٢ بليون دولار من المتأخرات.

٥٠ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يود أن يرى تحليلا كاملا للقضايا التي أفضت إلى قرار اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن توصي بشطب الأرصدة المخصصة لنظام المعلومات الإدارية المتكامل. وأضاف أنه يفهم أن تقرير الأداء يقدم معلومات استكمالية عن الإيرادات والنفقات، وبناء على ذلك فإن من شأنه أن يشتمل على إشارة ما إلى المبلغ المستلم في إطار التأمين على السقف وإنفاق هذا المبلغ لاحقا.

٥١ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): قال إن المقارنة التي أجراها الخبراء الاستشاريون لمستويات النفقات مع النفقات الواردة في فترة سنتين سابقة هي مقارنة لا صلة لها بالموضوع. وذكر أنه نظرا لانخفاض عدد الموظفين فإن النفقات المتعلقة بالخبرات الاستشارية وغيرها ينبغي أن تخفض أيضا وفقا لذلك. وأضاف أن النفقات التشغيلية البالغة ٢١٢ مليون دولار أعلى مما ينبغي بالنسبة لمنظمة تبلغ ميزانيتها الكلية ٢,٥ بليون دولار، ولذلك يجب تخفيض هذه النفقات.

٥٢ - **السيدة غويكوشيا استينوز** (كوبا): قالت إن وفد بلدها يتفق تماما مع ممثل كندا بشأن أثر عدم دفع الأنصبة المقررة ولكن ينبغي التمييز بين الحكومات التي لم تدفع نتيجة للمشروطيات السياسية والحكومات الأخرى، مثل حكومة بلدها، التي تواجه صعوبات في دفع المبالغ كاملة لأسباب مالية.

٥٣ - **السيد أرميتاج** (استراليا): قال إن من وجهة نظر وفد بلده فإن أسباب عدم دفع الأنصبة المقررة هي في سياق مناقشات الميزانية أسباب ليست ذات صلة بالموضوع. وقال إنه من ناحية المبدأ، إذا كانت مستويات الدخل في انخفاض أو غير مستقرة، فمن المنطقي الحد من النفقات، وهذا هو أحد الأسباب الرئيسية لتقييد الميزانيات في الفترة الأخيرة. وقال إن وفد بلده يود كذلك أن يستمع إلى المزيد عن الأساس المنطقي لإلغاء تمويل نظام المعلومات الإدارية المتكامل خلال فترة السنتين الحالية.

٥٤ - **السيدة نونغ** (بنما): سألت عما إذا كان هناك أساس قانوني للضرائب التي يفرضها مركز الأمم المتحدة لبيع الهدايا في المقر على المبيعات وهل فرضت أي ضرائب في الماضي.

٥٥ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية وجدت أن من المستصوب دائما بحلول منتصف كانون الأول/ ديسمبر إصدار أكبر عدد من تقاريرها شفويا من أجل تعجيل عمل اللجنة. وأضاف أن تقرير الأداء الثاني (A/C.5/52/32) كان متاحا في ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وأن اللجنة الاستشارية لديها نسخة مسبقة، نظرت فيها في ١٢ و ١٥ كانون الأول/ ديسمبر، ولم يكن هناك وقت لتقديم تقرير مكتوب.

٥٦ - ورد على السؤال عن سبب توصية اللجنة الاستشارية بإلغاء مبلغ الـ ١٠,٤ ملايين دولار الذي كان مخصصا لنظام المعلومات الإدارية المتكامل، فقال إن المعلومة الوحيدة عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل الواردة في تقرير الأداء الثاني (A/C.5/52/32) هي في الفقرة ٥، التي تشير إلى التقرير المرحلي التاسع للأمانة العامة عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل (A/52/711)، وهي وثيقة طويلة ومعقدة تتطلب استعراضا مستفيضا من قبل اللجنة الاستشارية. وقال إن كلا التقريرين لا يوضحان سبب تخصيص المبلغ قيد النظر في ميزانية الفترة ١٩٩٧-١٩٩٦، وما إذا كان المبلغ يتعلق بأنشطة نفذت في سياق نظام المعلومات الإدارية المتكامل في الفترة ١٩٩٧-١٩٩٦ التي إما رصدت أو ارتبط بها. وقال إنه إذا لم تبدأ الأنشطة المعنية فسوف يتعين أن تشرح الأمانة العامة لماذا أدرج المبلغ في ميزانية الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وذكر أنه ينبغي تسوية المسألة في سياق استعراض مفصل للتقرير المرحلي التاسع بشأن نظام المعلومات الإدارية المتكامل، ولهذا السبب فقد أوصت اللجنة الاستشارية بشطب مبلغ الـ ١٠,٤ ملايين دولار من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. واختتم حديثه قائلا إن اللجنة الاستشارية ستستعرض التقرير المرحلي التاسع بشأن نظام المعلومات الإدارية المتكامل في شباط/فبراير ١٩٩٨، وأنه إذا طلب جزء من مبلغ الـ ١٠,٤ مليون دولار أو كل المبلغ، فإن اللجنة الاستشارية ستقدم التوصية الملائمة إلى الجمعية العامة.

٥٧ - **السيد هالبواش** (المراقب المالي): قال إنه فيما يتعلق بأعمال التشييد في نيويورك، فإنه ذكر أنه لم يتم تنفيذ كل المشروعات، غير أن كل الأرصدة المخصصة أنفقت. وقال إنه ليس لديه معلومات عما إذا كانت قد تقررت إعادة برمجة أشغال مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للفترة ١٩٩٩-١٩٩٨.

٥٨ - واسترسل قائلا إن الأمانة العامة لم تنفذ برامج لم يصدر بها تكليف ولكنها نفذت برامج صدر بها تكليف غير أنه لم ترصد اعتمادات. وذكر أن الأمانة العامة لم تستخدم من برامج صدر بها تكليف لتمويل البعثة

المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية إلى هايتي وبعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا. ومضى قائلا إن الأمانة العامة لم تطلب تمويل نظام المعلومات الإدارية المتكامل من وفورات أي باب أو برنامج في الميزانية وأن نظام المعلومات الإدارية المتكامل من شأنه أن يمول في إطار الميزانية ككل. أما فيما يتعلق بسبب عدم طلب الأمانة العامة إلى الجمعية العامة الموافقة على اعتمادات إضافية لتنفيذ برامج، قال إنه ترد في الوثيقة A/C.5/50/57 و Add.1 قائمة بالبرامج والأنشطة التي تعين تعديلها أو إرجاؤها للبقاء في حدود مستوى الاعتمادات المتاحة. وقال إن الجمعية العامة وافقت على هذه القائمة ولم تر من المناسب طلب اعتمادات إضافية، لذلك فليس هناك أساس يستدعي الأمانة العامة طلب اعتمادات إضافية.

٥٩ - وأضاف قائلا إن تسوية التأمين فيما يتعلق بتصليح سقف مبنى المقر يعتبر استردادا مباشرا من النفقات تمشيا مع البند ٧-١ من النظام المالي والقواعد المالية.

٦٠ - واختتم حديثه قائلا إنه سيسعى إلى الحصول على معلومات بشأن تشغيل مركز الأمم المتحدة لبيع الهدايا في المقر وسيبلغ اللجنة بذلك.

٦١ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يوافق على أن التقرير المرحلي التاسع وثيقة معقدة وغامضة، وإنه سأل لذلك السبب بالذات عن الأساس الذي تستند عليه توصية اللجنة الاستشارية. وذكر أن التقرير المرحلي التاسع لم يقدم إلى اللجنة ولم تتهيأ الفرصة لمناقشته، ومع ذلك يطلب من اللجنة الخامسة اتخاذ إجراء على أساس ذلك التقرير. وأضاف أنه ينبغي عدم اتخاذ قرار نهائي حتى يفرغ كل من اللجنة الاستشارية واللجنة الخامسة من إجراء تحليل كامل للمسائل المتعلقة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٦٢ - **السيد سيال** (باكستان): قال إن وفد بلده يشعر بنفس القلق الذي عبر عنه العديد من الوفود بشأن عدم تنفيذ البرامج والأنشطة. وذكر أن الجمعية العامة كررت في الفقرة ٧ من القرار ٢١٤/٥٠ التأكيد على الحاجة إلى أن يكفل الأمين العام أن يكون استخدام الموارد مكرسا بكل دقة للأغراض التي اعتمدتها الجمعية العامة. وقال إن وفد بلده يشعر بالقلق لأن بعض الموارد استخدمت بعد اعتمادها لأغراض أخرى مما كان له أثر سلبي على بعض الأنشطة والبرامج. وذكر أن الأمانة العامة أكدت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ للجنة بأن مدراء البرامج سيولون اهتماما أكبر إلى ضمان عدم تأثر البرامج والأنشطة الصادر بها تكليف غير أن ما حدث بالفعل يبدو مختلفا.

٦٣ - واستطرد قائلا إن الدول الأعضاء مسؤولة عن سداد أنصبتها المقررة بالكامل وفي الوقت المحدد. ومع ذلك ينبغي ألا ينطوي عدم سداد الأنصبة المقررة على البرامج والأنشطة. وأضاف أن الجمعية العامة شددت مرارا وتكرارا على أن أي تغيير في البرامج والأنشطة هو من اختصاصها.

٦٤ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إنه يتعين على الأمانة العامة أن تقدم للجنة الخامسة معلومات عن الموارد المتاحة لنظام المعلومات الإدارية المتكامل في عام ١٩٩٨. فإذا كانت

هناك موارد متاحة لفترة الشهور الستة الأولى، على الأقل، فلن تكون هناك مشكلة، أما إذا لم تكن هناك موارد متاحة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، فستكون هناك حاجة إلى رصد اعتماد.

٦٥ - **الرئيس**: قال إن اللجنة الخامسة في حاجة إلى اتخاذ مقرر توصي فيه بأن توافق الجمعية العامة على الاعتمادات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بالمبالغ المبينة تحت الأبواب المختلفة الواردة في العمود الأخير من الجدول الأول من تقرير الأداء الثاني (A/C.5/52/32) مع استبعاد مبلغ ٣٦٢,١ ١٠ ملايين دولار مراعاة لتوصية اللجنة الاستشارية.

٦٦ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده مستعد لتأييد مقرر من هذا القبيل، بشرط أن ترد فيه عبارة تشير إلى أن مقرر اللجنة الخامسة بشأن توصية اللجنة الاستشارية عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل سيكون مشروطا بمزيد من التحليل بشأن تقرير اللجنة الاستشارية ومجلس مراجعي الحسابات.

٦٧ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الخامسة بصدد النظر في الاعتمادات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وإن الحسابات ستقفل في آذار/ مارس ١٩٩٨ حتى يتمكن مجلس مراجعي الحسابات من بدء عمله. وذكر أن اللجنة الاستشارية ستتلقى من الأمانة العامة تقريرا عن المناقلات النهائية بين مختلف أبواب الميزانية قبل إقفال الحسابات. وقال إنه إذا كان ينبغي فعل شيء بعد ذلك بشأن نظام المعلومات الإدارية المتكامل، فإن ذلك سيكون في سياق ميزانية الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وذكر أن اللجنة الاستشارية لم تؤيد توصية الأمين العام بترك مبلغ دائن قدره ١٠,٤ ملايين دولار في ميزانية ١٩٩٦-١٩٩٧، ولذلك فإن أية موارد إضافية خاصة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل يجب أن تخصص في إطار فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٦٨ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه لا تتوفر للجنة معلومات كافية لتتمكن من اتخاذ مقرر. وذكر أنه يفضل أن يكون المقرر مشروطا بتقرير نهائي للجنة الاستشارية واتخاذ اللجنة لمقرر بشأنه. وأضاف أن اللجنة قد تتخذ مقررا نهائيا في الدورة المستأنفة، قبل إقفال الحسابات.

٦٩ - **السيدة غويكوشيا استينوز** (كوبا): قالت إنه إذا كان نظام المعلومات الإدارية المتكامل يحتاج إلى موارد إضافية، ينبغي الموافقة عليها عند النظر في تقرير اللجنة الاستشارية. وذكرت أن اللجنة لا تستطيع اتخاذ مقرر الآن، وأنه ليس من الصواب اتخاذ مقرر وإثارة المسألة من جديد لاحقا.

٧٠ - **السيد أوداغا جالومايو** (أوغندا): قال إن اللجنة ينبغي أن تتخذ مقررا، وإذا كانت هناك حاجة لاعتماد جديد، فإنه يمكن إدراجه في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٧١ - **السيدة فهمي** (مصر): قالت إن وفد بلدها يؤيد اقتراح رئيس اللجنة الاستشارية.

٧٢ - **السيد لوين** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده يرى أنه لا تتوفر للجنة معلومات كافية لاتخاذ مقرر، وأن المسألة ينبغي أن تبحث في اجتماعات غير رسمية.

٧٣ - **السيد نامبوريتي** (موزامبيق): قال إن وفد بلده يؤيد اتخاذ مقرر فورا، مع أخذ الإيضاحات التي قدمت في الاعتبار.

٧٤ - **السيد أرميتاج** (استراليا): قال إن وفد بلده يوافق على أنه لا تتوفر للجنة معلومات كافية لاتخاذ مقرر.

٧٥ - **الرئيس**: قال إن اللجنة ليست على ما يبدو في وضع يمكنها من اتخاذ مقرر، وإنه ينبغي بحث البند في اجتماعات غير رسمية.

مسائل أخرى

٧٦ - **السيدة غويكوشيا استينوز** (كوبا): قالت إن وفد بلدها علم بأن ثمة أمر إداري صدر مؤخرا عن الأمانة العامة بشأن الموظفين العاملين بعقود محددة المدة. وقالت إنه ينبغي في الاجتماع القادم أن يقدم ممثلو إدارة الموارد البشرية المزيد من المعلومات بشأن هذا الموضوع.

٧٧ - **السيد ساها** (الهند): قال إن وفد بلده يرى أن اللجنة ينبغي أن تولي اهتماما كبيرا إلى هذه المسألة، التي تهم جميع الدول الأعضاء.

٧٨ - **الرئيس**: قال إنه سيحيل طلب المعلومات إلى الأمانة العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٥.

- - - - -